اثبات واجب

حنفيه مع اثبات واجب

حنفية مع اثبات واجب

وجعلنا هدية لمحفل من كان على اشرف الخصائل بترويج توابع

العلوم والفضائل وهو صاحب رايات العظمة والجلال وناصب رايات

المكرمة والاجلال جالس وسادة العز والاقبال حارس طريق الافادة

بالفضل والافضال ناظم مناظم الملة الزهراء عالم معالم الشريعة الغراء

نظام مباني الدولة الرفيعة دراج مدارج الحشمة المنيعة قد

تشرفت بتقبيل سدته السنية شفاه الاعالي وتوجهت الى عتبته العلية

جباه اصحاب المعالي والمعالي الملقب بلسان الغيب لوفور رحمة

الاله حبيب الله حفظه الله تعالى في مقام العز والاحترام الى قيام

الساعة والقيام ويرحم الله عبدا قال آمينا وها انا اشرع في المقصود

بعون الله الملك المعبود

HACI MAHMUD EFENDİ
BEŞİKTAŞ
Vakıf Kütüphanesi

T.C.
SÜLEYMANİYE G. KÜTÜPHANESİ
Kısmı: Hacı Mahmud ef.
Yeni Kayıt No:
Eski Kayıt No. 1356
Tasnif No. 297.3

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير

الحمد لمن تقدس جنابه عن ان يكون شريك له في ذاته وتنزه عن ان يطلع عليه الأوهام بعد ما صدر
تحيرت العقول ... في كبريائه وتولهت الاذهان ... في بيداء عظمته وهيبته
وثبت وجوده بذاته وظهر ذاته بصفاته يا من دل على ذاته بذاته ... بوحدانية نظام
مصنوعاته صل على حبيبك الذي دعا الى ما هو مبدأ السعادات الابدية وهدانا الى ما
هو منبع الكمالات والكرامات السرمدية وعلى آله البررة الاتقياء وعترته الخيرة الاصفياء

اما بعد فهذه فوائد شريفة ونكات لطيفة واردة في حل رسالة اثبات الواجب
المشتملة على الدقائق ... تحقيق اعلى المطالب للمولى المحقق والحبر المدقق افضل
المتأخرين واكمل المتبحرين جلال الملة والدين محمد الدواني بلغه الله تعالى في الجنة
الى اقصى ما له من الاماني كتبتها تذكرة لي ولاولى الالباب متوكلا على الله الملك الوهاب
وها انا اشرع في المقصود بعون الله الملك المعبود

قوله شرك الاله سبيل البراهين ... اي الدلائل لكنه عبر عنها بالبراهين ترغيبا وترويجا ... على ذلك لانه سيظهر ان ...
... وسيذكر المصنف في بعض مباحثه ...

قوله والاكثر ليس كذلك ... جميع براهين هذا المطلب يتوقف على ابطال الدور والتسلسل وهذا ... بين الفرق ... من الدليل وبين ابتناء الدليل عليه ...

قوله ... سيرد عليك ... ابطال التسلسل ... الا في ابطال الدور ...

قوله ... وقد رتبت الرسالة على مقصدين ... مقصدين وخاتمة لانها ... الرسالة لكن سابقة ...

قوله ولما كان الثاني ابسط اي اكثر بسطا في الطالع كان اولى بالتقديم ... لا يقتضيه ... للاحتياج اولى الى اجزاء لانه ليس ابطال الدور والتسلسل ... فتقديم للعلة ... وتحقيقه اى ...

قوله رأينا ان نقدمه اي رأينا تقديمه اولى فعلى هذا الرواية ... فيه تنبيه على ما سيأتي

قوله والمقصد الى ذلك في المسلك الاول وفي الاتي ... سماه وان كان بين وجه هذا الجمع
اوله باعتبار ان ذكر ... رأينا ان نقدمه فصار اوله في البيع وان كان ثانيا في الذكر
والتفصيل الذي فيه ... والمقصد ... ما يتوهم من التدافع بين كلامه حيث سماه
... واصل اوله وثانيا ... وجه الدفع انه لما اورد المسلك ... وتفرع على ابطالهما
في الذكر الاجمالي وتفصيل اجزاء الرسالة لكنه عدميا سماه ثانيا في نقض ... كان ابتغي

ولما قدمه في البيان لكونه ابسط ... اشار اليه بقوله رأينا ان نقدمه
سماه اوله في تفصيل المسلك الاول ... عليه قوله الطريق الى ... هذا الطريق
لبعض ... يعني صاحب التلويحات قوله كالمركبات ... بالذات لكونها ظهر
وجودا واجلى ... قوله او لا شك في وجوده ... والعاطفة اشارة الى ان
يمكن تقرير الجواب بوجهين ومما وقع في بعض النسخ ... اذ التعليلية بدل لما لعله
تحريف وقع من الناسخ قوله اذ لا ممكن ... اذ لا ممكن موجود ... موجودة
ظاهرة ... قيدنا الممكن بالموجود لان الكلام ... في مطلق الممكن لانه لا يستلزم علة
موجودة كما في الممكنات المعدومة وانما قيدنا ... بالموجودة ... التي ... الذي
هو في الوجود الموجودة وليس ... التقييد بها ... هذا المقام وهو وجوب الواجب

لكونه لازماً للدور وبه يظهر بطلان ...

لذات والتقييد بمغايرة له يتأتى بحد كذلك الى جزء ... من الامرين المذكورين وبهذا يندفع ما توهم

... توقف الشيء على نفسه

او الدور او التسلسل فانه ...

فانه اذا كان ... الدور ... مستلزم للدور ...

انه الممكن هو الذي اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب له لذاته وجود ولا عدم

ان يجب له احدهما وهو الوجود مثلا لذاته بشرط عدمه غير مستند الى ما يستلزم من حيث

فلا يلزم للممكن علة موجودة مغايرة له وليس يجوز ان يكون له احدهما وهو الوجود مثلا

تجب له لذاته حتى يكون غير واصل الى حد الوجوب وان يتبع الطرف الراجح بهذا الرجحان الغير

الواصل الى حد الوجوب ولا يلزم الترجيح بلا مرجح فضلا عن ترجيح المرجوح على الراجح

الراجح ولانسلم ... فلا يلزم للممكن الموجود علة مغايرة له فضلا عن الموجودة ولا بد لنفي

هذين الاحتمالين من دليل وقد تصدى المص في الحاشية لدفع هذين الاحتمالين وسيطلع على

حقيقة الحال في تحقيق هذا المقام ان شاء الله تعالى في اعلم ان المقدمة المذكورة انما تتم لو ثبت

انه لا يجوز ان يكون وجود الممكن مما يقتضيه ماهيته امر آخر من حيث هي هي بلا اشتراطه

وجوده بان يكون وجود الممكن من لوازم ماهية ذلك الامر الآخر ولا بد لنفي هذا الاحتمال ايضا

من دليل ودعوى البداهة غير مسموعة ... في هذا المقام قوله ...

في الحاشية ابطل الدور والتسلسل ... الترديد جار على التقدير بكلا الشقين كلا ابطال

شقوق الترديد ... لا يرد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق جميع الاجزاء علة مستقلة

بحيث ... بان يكون علة المجموع المشتمل على الدور ذلك المجموع المستتبع عند واحد

... علل مستقلة متداخلة كما في تقدير التسلسل فاعرفه ولا نقول في تخصيص الذكر

التكرير في بعض الايرادات بالتسلسل بعد ان علمت جريانه في الدور ايضا انتهى ...

الوضع منه دفع ما توهم من ان هذا الطريق انه مبني على بطلان الدور فلا يتم بدون تقدم توقف عن

على ابطاله والا فلا يتم اذ ما ذكره على تقدير التسلسل لا الدور ووجه الدفع ان ما ذكره ليس

مخصوصا بشيء منهما ولا يلزم بطلان العبارة في بعض الايرادات ولا يعترض في ذلك انفصاله

بعض منها مثل الايراد الاول بالتسلسل واما ما نقض بالتكرار الايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق

ما فوق جميع الاجزاء علة مستقلة واما كان بعض الايرادات ليس كونه كذلك

لقوته وما بين هذا ويرد على ما ذكره في بيان جريانه على تقدير الدور ايضا من كون علة المجموع

المشتمل على الدور المجموع المستتبع عند واحد ... يلزم ... الترجيح بلا مرجح

لكون كل واحد من آحاده علة لما عداه منه وايضا لا يكون في علل مستقلة

متداخلة كما في تقدير التسلسل على ان القول يجري بانه على تقدير الدور

مما لا حاجة اليه فيما هو بصدده لما ذكر آنفا قوله ضرورة ان ما يوجد جميع

اجزائه فهو موجود هذا وان كان مما يتبادر الى الوهم ... لكن ...

فيه بالمنع مستندا بانه يجوز ان يكون امر خارج شرطا لمعيته جميع

الاجزاء للشيء كما ان المعلومات الاربع مثلا في كونها قضية مشروطة

بتعلق الايقاع او الانتزاع بالجزء الاخير منها وهو الوقوع او اللاوقوع

لكون مجموع المعلومات عينا للقضية مشروطة بتعلق الايقاع او ...

او الانتزاع فاذا تحقق تلك الامور الاربعة كلها ولم يتحقق الحكم لم يتحقق

القضية مع كون جميع اجزائها موجودة وسيأتي ... في هذا الكلام قوله ولا شك

ان الممكن قال في الحاشية في كون كل مركب ممكنا يستلزم كون المركبات

المستقل المركب من الضدين ممكن واجيب عنه تارة بتخصيص المركب
بالموجود واخرى بالمفتقر الى الاجزاء وقد يمنع ان شيئا من المركبات
الممتنعة مفتقر الى اجزاء بمعنى انه لما يتحقق ذلك المركب الا متناع
تحقق اجزائه اذ الجزء جاز ان يستلزم الجزء الآخر انتهى ثم يرد ان الحكم
بامكان جميع الممكنات الموجودة لا يتوقف على الحكم بامكان كل مركب
ولا يستلزمه فكيف يتجه هذا السؤال فان قيل قد حكموا بان كل
محتاج ممكن فيتجه عليه ان كل مركب محتاج وكل محتاج ممكن فهو مركب
ممكن فيلزم ان يكون المركبات الممتنعة كذلك قلت فالجواب في
ليس على ما ينبغي اذ لا وجه على ما تكلف لتخصيص المركب باحد الوجهين
المذكورين لان كل مخصص المحتاج وليعلم ليس في من التخصيص
لجيدا اما الاول فلانه لا فرق بين المركب الموجود والمعدوم في ذلك
لان الاحتياج الى الغير مطلقا في اي وصف كان يقتضي ان لا يكون
الذات كافية فيه ولا يقتضيه من حيث هي اقتضاء تاما ضروريا وهو
الامكان الذاتي على ما يتعارف في التقسيم المعتبر عندهم واما الثاني فلان
الكل مطلقا مفتقر الى الاجزاء وجودا وعدما كما يشهد به البديهة ومنع
مكابرة والنقل بجواز استلزام الجزء الآخر محال لانه ليس هذا جاريا في جميع
الصور لجواز ان يكون احد الجزئين منافيا للآخر فلا يجامعه قطعا عند
ان يراد والجواب بان يقال ان التركيب مطلقا يستدعي الامكان الذاتي
ويمنع الامتناع الذاتي كما انه يمنع الوجوب الذاتي فعلى هذا

الفرق بين الامكان بالغير وبين الامكان بالقياس

كل مركب ولو من الضدين والنقيضين ممكن بالذات وان كان ممتنعا بالغير
ولذا حكموا بان البساطة من لوازم الوجوب الذاتي والاستلزام بينهما ان
امتناع الجزء ولو بالذات انما يستلزم امتناع الكل بالغير لا بالذات
وان الموقوف على المحال وان كان محالا بالذات محال بالغير وان المحال
اللازم ولو بالذات انما يستلزم امتناع الملزوم مطلقا سواء كان بالذات
او بالغير فعدم امكان اللازم بالذات لا يستلزم عدم امكان الملزوم
كذلك طبقا امكان الملزوم بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك
وذلك لان عدم الواجب بالذات لازم لعدم العقل الاول مع ان
الاول ممتنع بالذات والثاني ممكن بالذات وقال المحقق في حاشية
شرح التجريد هنا نكتة وهو ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم
يستلزم وجوه امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو ينافي التلازم
بينهما والحق ان امكان الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته اعني ذات
الملزوم لا امكان اللازم بالقياس الى ذاته ~~اعني ذات الملزوم لا امكان~~
~~اللازم بالقياس~~ ولا يخفى ان هذا قول بالامكان بالغير فان
ذلك ان يجعل الغير حيث يسلب نسبة ذاته الى الطرفين وما نحن فيه
امكان بالقياس لا بالغير لان امكانه في ذاته بسبب الغير وشتان ما بينهما
انتهى كلامه قوله والاحتياج مخصوصا الى الممكن بدا ان يقيد بان
يقال الاحتياج الى ما لا يستند الى الذات والا فلا يبقى في الوجوب الذاتي
اذا اعتبر الواسطة المستندة الى الذات لذاتها لا يقدح في ذلك
كما قيل وليس كلامه يدل على ان الاحتياج الى المحال مطلقا اولى

بانه ممكن وفيه ما فيه فتدبر واعلم ان هذا البرهان مبني على ان علة
علة النقائض بلغت الممكنات موصوفة في نفسه والا لجوزنا ان يكون
مؤثر المؤثر في معلول المؤثر مما اثر في مؤثره وهكذا فلا يلزم
اجتماع الممكنات في الوجود بل تأمل قوله فعلته اما بنفس المجموع او جزؤه
وجاز عليه بدان لو قدر ان ما اكتفى خارج عن الكل بجملته وما لمركب
من الداخل والخارج فلا يجب كل المجموعه الجملة لموجود هو
من الممكنات الصرفة والمركب المذكور وان كان داخلا في الممكن المطلق لكنه
ليس بداخل في تلك الممكنات قيل له يتجه عليه ان افتقار جميع السلسلة
من حيث الجميع الى علة انما يعقل لو كان للجميع من حيث الجميع امكان ووجود
غير امكانات الاجزاء ووجوداتها واما اذا كان امكانه ووجوده عين
امكانات الاجزاء ووجوداتها فلا يعقل احتياج ذلك الجميع الى علة بل
علل وجودات الاجزاء كافية في وجوده ومن البين المعلوم ان امكان
المجموع ووجوده عين امكانات الاجزاء ووجوداتها فان امكان مجموع
زيد وعمرو ووجوده عين امكانيهما ووجوديهما حتى اذا وجد زيد وعمرو
بالايجادين لم يحتج مجموع وجوديهما الى ايجاد غيرهما وسيجيء تحقيقه
الطرف في هذا المحل وقيل انهم جوزوا حصول جميع العلوم النظرية الى
ما يحصل ذلك الجميع ولم يجوزوا حصول تلك السلسلة المركبة اي حصول
بعضها عن بعض الى غير النهاية بدون احتياج الى ما يحصل ذلك
الجميع بل حكموا بانه لا بد من تحصيل بعيد الحصول ولا يكفي حصول
ذلك الجميع حصول بعضها من بعض على الوجه الموقوف مع عدم ظهور الفرق

بين الجميعين وملخصه ان كل واحد من هذين الجميعين مركب من امور
غير متناهية والحكم بان حصوله في الامور الغير المتناهية كافية
في حصول احد الجميعين اعني جميع العلوم النظرية الغير المتناهية
وغير كافية في حصول الآخر الذي هو جميع الممكنات المتسلسلة الغير
المتناهية تحكم بحت وكذا القول بان جميع الامور المركبة من الممكنات
المتسلسلة الغير المتناهية لكونها مجتمعة في الوجود فيكون ممكنا موجودا بناء على
كون كل واحد منها مؤثرا كافيا فيما بعده سوى المعلول الاخير فها
فيطلب موجدا اي واجدا للوجود كله في جميع العلوم النظرية المذكورة
لانها غير مجتمعة في الوجود فلا يكون ذلك الجميع متصفا بالوجود
فلا يطلب شيئا مفيد الوجود ويمكن ان يقال الله نفي ينحو انه
اقامة الدليل على عدم كون جميع العلوم نظرية بحيث لا يتوقف على ابطال
شيء من الدور والتسلسل في اثبات الواجب وهذا لا ينافي كون
طريق آخر يتوقف عليه كما يتوقف فيما ذكر فيه والمذكور في كتب المنطق
هو هذا الطريق لا الطريق الاول وظاهر ان ما ذكر فيه وغايته فلذا
الا ان يقدر طريقا فيه تلبيس وعدم توضيح الا لواحد منها والامر فيه
سهل فتأمل قوله امتناع تقدم الشيء على نفسه قد يقال ان اراد
تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا معا فلزومه ممنوع على جواز
التغاير الاعتباري وان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا فقط
فامتناعه ممنوع لجواز ان يكون الشيء باعتبار علة لنفسه باعتبار آخر
لا بد لنفيه من دليل ولو برهن جواز كون الشيء علة لنفسه الذي باعتبار

لا اجمال والتفصيل بين الحد والمحدود هاهنا هو المشهود فان قيل كيف
ان يكون المراد بالنفس في التعريف ما هو كذلك ذاتا واعتبارا في اللزوم
وبطلان اللازم ظاهر قلنا نبطل الممنوع الى ما سنذكره من ان الموجد
الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لان الموجد الخارج عنها على
ذلك التقدير يحتمل ان يكون هو مجموع تلك الممكنات باعتبار اخر وقد
يجاب عنه بان العلية والمعلولية في الوجود الخارجي لا يتصور ان يكونا
باعتبارين وان كانا متصورين باعتبار الوجود الذهني فتدبر فيه البتة
في ذلك فتدبر قوله ان علة الكل فيه طي نفصيل قوله
فلا يكون ما فرض موجدا للمجموع علة له بل لبعضه فقط ان
تعال فلا يكون ما فرض وحده علة للمجموع علة له بل
غيره علة له او تعال فلا يكون ما فرض علة للمجموع علة له بل لبعضه
فقط قوله علة لنفسه ولعلله قال في الحاشية لا يقال بطلان هذا النوع
موقوف على بطلان الدور وقد ذكرت ان هذا الطريق لا يتوقف عليه
لانا نقول يكفي في بطلانه لزوم كون الشيء علة لنفسه وهو ليس دورا
وذكر لزوم كونه علة لعلله وقع تبرعا لا يتوقف عليه المطلوب كما وقع
كذلك في كلام المصنف وكذا في هذا الموضع بعينه تقرير طويل
وذكره في نسخة ساقط تمامه فتأمل انتهى كلامه وانت تعلم
ان هذا الاعتذار ليس على ما ينبغي والا ولى ترك ضبط ولعل الاولى
ما هو في المتن فالقول بعدم الاسقاط تمامه وهو لكنه
وهو بعيد بتقرير الدليل على وجه يندفع عنه ما يورد عليه اعلم

ان لو كان الجزء علة لنفسه ولعلله يتضمن محالات كثيرة بينة وغير بينة
منها تقدم الشيء على نفسه بمرتبة واحدة ومنها تقدم الشيء على نفسه
بمرتبتين وبمراتب ومنها كون الشيء علة ومعلولا بعينه لنفسه و
منها كونه علة باية وباية بعلة لنفسه ومنها توارد العلتين
المستقلتين على معلول واحد شخصي فليكن على امر الموجد لموجده
على الامر الموجد لموجده وقد سعيت ما يشغلني تركه فتدبر
والموجد الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لا فساد في ان
يكون كلامه يدل على ان جميع الممكنات هو جميع الممكنات التي في
سلسلة واحدة يرشدك الى ذلك قوله لا نسلم ان وجد ممكنا او وجب
عليها اي الخارج عنها لا يلزم ان يكون واجبا لذاته لجواز ان يكون
ممكنا ولو نقل الكلام اليه لزم سلسلة اخرى والكلام في مجموعها
لبعض الكلام في الاول وهكذا فلا يلزم المطلوب الا ان ينقل
الكلام الى مجموع الممكنات اما سلسلة واحدة او سلاسل متناهية
او غير متناهية فلتكن اي انفرادا او وحدانا او خارج عنه والاولان
باطلان بعين ما ذكر فتعين الثالث ولا شك في ان الموجود الخارج
عن الممكنات على هذا الوجه الذي اخذناه واجب لذاته لا كفساد
الموجود في الواجب والممكن فكل ما هو موجود خارج عن احدهما
فهو داخل في الاخر ولعل منقض الفقه لبعض ما ذكرناه وان كانت
عبارته قاصرة عنه وعلى التقدير الاول والموجد الخارج عن جميع

الممكنات واجب لذاته مستلزم له لكان اولى لتناول المركب من الواجب
والممكن ايضا وهو داخل في الرابع كما عرفته [illegible] وهو الخط فقد يقال
ثبوت الواجب على تقدير عدم استناده ممكن ابتداء او بواسطة
اليه بلى خلقا له ذما على تقدير نقيض المطلوب لا ثم قيل
ان لم يستند اليه كذلك ممكن يلزم وجود ممكنات ثبوت دادبيلي
وعلى كلا التقديرين يلزم من عدم هذا الاستناد وجوده فيلزم
كالمه فيبطل نقيض المط فيظهر صدقه واجيب عنه بان المحال
ما ذكر لكنه انما الخلف اللازم قد يكون عين المط ولذلك يقال هذا خلف
وهو في ذلك هو مطلوبنا ثم حصل هذا الطريق هو ان وجود ممكن ما
اما صادر عن الواجب لذاته ابتداء او انتهاء او صادر عن ممكن
آخر اما على سبيل الدور او التسلسل واياما كان حصل المط اما على
التقدير الاول والثاني فظ واما على التقدير الثالث والرابع فلان
المجموع المركب الذي كل جزء منه ممكن موجود ممكن وكل موجود ممكن
لا بد له من علة موجدة وتلك العلة اما نفس المجموع او بعض
منه او هذا الاستدلال ليس خلفيا فلم يعرض فيه نقيض المط ثم
يتوجه عليه السؤال المذكور قوله ان المجموع يثبت بالنتائج لأنه
لو سلم انه كذلك فلا بنافيه قط وما له بثبات له المجموع لنفسه
فان اثبات الواجب بما يثبت بالنتائج يلزم مصادرة فيكان الاشعار
بالنتائج لا يوجب نفي الاثبات المذكور مصادرة لان الاشعار

اذ على تقيضه وما لا يتناهى
بالمجموع بالمساوى

بالنتائج لا يدل على الاستدلال الاصلاح فضله عن الاستدلال الذهني
على ان الاستدلال التفصيلي ايضا يستلزم ان الاثبات بصادرة
وانما يلزم مصادرة لو توقف عليه والاستدلال اعم منه وانما قلنا
ان اثباته بما يتوقف على العلم بالنتائج يلزم كذلك لان العلم
بالنتائج يتوقف على العلم بوجود الواجب وهو يتوقف على العلم
بالنتائج وهذا هو ان مصادرته والتنافي فيه ايضا بخاله واضح
قوله ان اريد بالمجموع كله واملاله ففيه في هذا التريد لان
المجموع لا يحمل الا واحدا كما قيل قوله بل لا يلاحظ الجميع الا
ان ولى ان يحصر بعاله بدون الهيئة الاجتماعية وكذا الحال
في النظر قوله وقد بينا ان الطرق قد سمعت ما فيه فتذكر قوله وتحقيقه
ان توضيح قوله وان كان آه هذا البحث يختص في هذين
القسمين فتأمل قوله ولا حاجة في ذلك الا اعتبار الهيئة لا يخفى انه لو
اعتبر الهيئة على وجه يكون عارضة للسلسلة التي كلها ممكن الان علتها
ما ذا يحصل ما هو المقصود ولا حاجة الى اعتبار عدم الهيئة ولو قيد
الظاهر بان المجموع المحمول لا حاجة الى اعتبار الهيئة الاجتماعية على
وجه يكون في نفس السلسلة لان وجوبه ملزم للوجوب ويلزم نفيه قطعا
فيما يتعلق بالاجزاء وادعى انه يفيد التحقيق وتسند المدعى
قدس سره قال في حاشية شرح المطالع في الرد على من جعل الوحدة
في التصديق بان التصديق لا يكفي عنه في ما منع العلم الواحد
اذ في الوجود المعلوم بالقدرة ان الاشياء المتعددة لا يصير امرا واحدا

ما لا يتغير معها هيئة واحدانية في صورة المركب منها انتهى كلامه
وله فيه نظر اذ لا دلالة على ان الهيئة في كل مركب له بد ان يغيره في
منه وهذا مخالف لما ذكره في سائر كتبه في تقرير هذا البرهان
وغيره والظاهر ما وقع في هذا الحاشية قوله اذ لو وجب تقدم العلة
التامة لزم في المركبات تقدمها على نفسها بمرتبتين هذا اساس الايراد
بعلية العلة التامة بل يوجبه او يقال ان لم يكن كما هو مقتضى له
له طلاق العلة عليها فهو مصحح لتقدمها على المعلول هذا وان كان
واقعا هنا في معرض السند لكنه في الحقيقة منع والمقصود هو التنبيه
على ما فيه وقيل ان الجواب عن هذا السؤال مبني على ان تلك المجموع المركب
من الممكنات مشتملة على المادة والصورة اذ لا مانع من تقدم العلة
التامة على المعلول انما يتصور في هذه الصورة على ما هو مقتضى كلامه
وفيه البحث ان المجموع المذكور لا يشتمل على جزء صوري على ما صرح
به صاحب المحاكمات الثاني من ان الهيئة الاجتماعية لا تعتبر في
المركب وفيه ان ذلك الكلام جار في كل علة تامة لمطلق المركب كما
لا يخفى والتصوير بذلك في المادة المخصوصة وهي المركبة من المادة والصورة
لا يجديه نفعا والتشريف فيه ان مجموع اجزاء الشيء عين ذلك الشيء فاذا
اخذت مع غيرها كان هذا المجموع مغايرا لا محالة سواء كانت
الاجزاء بعضها مادة وبعضها صورة او لا قوله اذ لا مانع عن الحكم فيه
تامل لجواز ان يقال اما اعتبارية لا مدخل في ذلك المجموع المركب
من الموجودات الممكنة والواجب لذاته والا ولا يقال مجموع

الواجب والممكن الذي كان الواجب علة تامة له كالعقل الاول
مثلا على راي الحكماء ممكن له صح احتياج كل جزء منه فيه وعلته
التامة نفس الذات ليست جزءا منه ضرورة احتياج الاجزاء الى
ولا مجال لجاعل اذ لا علة اصلا للواجب وهو علة تامة للجزء
الآخر على ما هو المعروف فليس للجاعل فيه دخل وكذا الحال في
مجموع الامور الثابتة في نفس الامر سواء كانت موجودة في
الخارج او لا كالامور العدمية الواقعة في نفس الامر اذ لا خارج
عن هذا المجموع قوله العلة التامة مجموع امور الخ هذا الكلام
مشهور لكنه هنا في معرض السند اعلم ان هذا السند ليس مما
ما ينبغي اذ دعوى لزوم تقدم الكل على نفسه ليست مبنية على ما
منع حتى يكون نفعا بل على انتفاء وكل علة يجب ان تتقدم
على معلولها لان العلية هي المعنى المصحح لطلاق الفاء التي للتعقيب
فلا بد من التقدم فيه او فيهما معا ولو كان مثبتا وجوب تقدم
العلة التامة على المعلول ما ذكره من ان كل جزء منها متقدم
عليه لزم ان يتقدم المركب بنفسه على نفسه لان كل جزء منه متقدم
عليه كما ذكره وهذا غلط ظاهر لا يخفى على من له ادنى تأمل
فضلا عن حكيم قوله انما يلزم لو كان علة تامة للكل كذا او
ان وقع في معرض السند يكون اذ العلة التامة للكل لا
يمكن ان يكون علة لجزئه لان هذا الجزء داخل في العلة التامة
للكل وهذا ليس علة لنفسه مع العلة التامة للكل متضمنة لعلة

اجزائه باسرها ولعل مراده هنا وان كانت عبارته قاصرة عنه
ثم لا يخفى عليك ان المراد بالعلة لا ينحصر في العلة التامة
والفاعل بل هنا احتمالات كثيرة لكن الاقرب من بينها هذان
الاحتمالان المذكوران تامل قوله بمعنى انه لا يستند المعلول اليه
او الى ما صدر عنه ان حمل الاستناد على اطلاقه فلا ... هو الظاهر فان
تحمل التخلف عنه وان حمل على الاستناد بالذات بطريق التاثير
عنه فلا يستحيل ذلك لكنه خلاف الظاهر وسيجيء لهذا موضع تحقيق
فاحفظ واعلم ان الفاعل المستقل في التاثير بالمعنى المذكور لا في
الاجزاء لا يلزم ان يكون ممكنا بل ذلك لو ثبت انتهاؤه الى الواجب
لذاته وانه اول الصادر فلا يثبت ان له علة بالمعنى المذكور
وستأتي تحقيق الكلام في هذا المقام قوله لما كان يمنع الخ
هذا السؤال انما يظهر وروده لو لم يقيد المجموع بمجموع الذي هو
مجموع اجزائه ممكنة قوله وهو فوقه ... هذا ما اشتهر فيما بينهم من
ان الفاعل في العلة الخارجة عن المعلول وان الجزء ... يتحد
مع المادية والصورية وسيجيء ما يدلك ... هذا المقام قوله
فان الدليل المذكور ... فيه لا يخفى عليك ان الدليل ... فيه
بادنى تغيير وذلك بان يقال الفاعل المستقل بالمعنى المذكور
في المجموع الذي هو المركب من الواجب والممكن يجب ان يكون
فاعلا لكل واحد واحد ... يكون فاعله مستقلا في المجموع ضرورة
عدم استناد بعض الاجزاء الى الدليل ... اصله وقد افاد هذا فيه

بدل

بدل قوله ضرورة استناد بعض الاجزاء ... الى غيره وغير معلوله ... فهذا
من قبيل التنصيص على ... قوله ... وبهذا اي بالقول بان المراد الفاعل على
الاطلاق ... على المستقل بالتاثير بمعنى انه لا يستند معلوله الا اليه او الى ما صدر عنه
تبين اي ظهر بطلان ما قيل اي بالقول المذكور ... بطلان ... بيان انه لو كان ما قبل المعلول
الاخير علة موجبة للسلسلة باسرها مستقلة بالتاثير فيها لا يستند تلك السلسلة الا
اليه او الى ما صدر عنه ولا شك انه ممكن فيكون صادرا عن غيره فيكون علة لنفسه قطعا ...
يكون جميع السلاسل الغير المتناهية التي هي قبل ما قبل المعلول الاخير صادرة عنه ...
فيلزم ان تلك السلاسل صادرة عما بعده ... الى ... مستند الى ذلك
الشيء فيلزم كون الشيء علة لنفسه بعين تلك السلاسل وفيه بحث سنطلع عليه عن قريب
قوله واعترض عليه ... بوجه ما ... في المقدمة ... العالمة ...
بان فاعل المجموع بالاستقلال فاعل لكل جزء ... لكن يكون ... بل ... الجواب
فرضنا ... وكذا ... لو ... شيئين ... ان لا يكون
فاعلا ... قوله ... ما ذكره من انه لو كان ما قبل المعلول ... علة
موجودة للسلسلة باسرها مستقلة بالتاثير فيها حقيقة ... علة لنفسه قطعا لكنه لا بد
ما قبل المعلول الاخير علة موجودة للسلسلة باسرها مستقلة بالتاثير فيها بمعنى انه فاعل لكل جزء
لا يكون ... قبل المعلول الاخير ... بحيث يكون فاعلا لكل جزء ولا يلزم منه ان
يكون فاعلا لما قبل المعلول الاخير ... لجواز ان يكون داخلا فيه وهو ما قبله برتبة
واحدة وهكذا ولا يلزم منه كون الشيء علة لنفسه اصلا وليس يلزم ان لا يستند المعلول الا
خارج عن فاعل الكل بالاستقلال على ما هو مقتضى هذا الاصطلاح مع انه يجوز ان يستند الى ما صدر عنه

اذا كان صادرا عنه حيث قال فيما سبق يعني انه لا يستند المعلول اليه او الى ما صدر عنه فبينهما
تدافع الى ان يقول ان الكلام السابق بظاهره يدل على ان المعلول لا يستند الا الى الفاعل
المستقل او الى ما هو خارج عنه وهو ما صدر عنه وهذا الكلام يدل على ان المعلول لا يستند الا
اليه او الى جزئه فتامل فيه فان فيه ما فيه هذا واعلم ان الجواب الاول هو بانه يلزم انه قول
بطلان اللازم وهو التخلف عن الفاعل المستقل بالمعنى المذكور وان الجواب الثاني هو بانه فيات الملازمة
الثاني ومنع لزوم تقدم الجزء الا قبل على وجود علته قوله وبهذا يندفع الايراد الثاني
يعني بيانه ان مجموع العلل الثلاثة علة مستقلة لمجموع الاجزاء المعلولة كما ذكر ولا يلزم ان يكون
علة لشيء من تلك المعلولة بل لا بد ان لا يكون فاعل كلي منها خارجا عن مجموع العلل الثلاثة
المذكورة وهو متحقق فلا يلزم المحذور قوله فعلت ادنى ما به يكون علة لما لا تناهى بالاثر
اكثر انه فيه كلام سيجي تفصيله وكذا الحال في دفعه ويمكن التمسك بهذا آه قال فيما نقل عنه يعني
في الكليات بنا على صدق التسلسل في صورة الدور ويلزم ترجيح المساوي وهو ان الغير شريك
مع ترجيح المرجوح فتدبر انتهى كلامه وينبغي ان يعلم ان الاستدلال لا يلزم ترجيح المرجوح
يكفي فيه التسلسل اللازم اولا ولا حاجة فيه الى ذكر التسلسل ثانيا فتح بينا في بيانه لزومه الى
القائلين بان فاعل الكل بالاستقلال فاعل الكل جزء لكونه يعني ان فاعلا لا يكون خارجا
عن فاعل الكل ثم اعلم ان ما ذكره في تعريف الفاعل المستقل بالتاثير ان حمل على ظاهره وهو
انه لا يستند المعلول الى نفسه او الى ما صدر عنه لا يكون شيء من اجزاء التسلسل فاعلا مستقلا
بالتاثير فيها وان حمل على معنى انه لا يستند المعلول الى امر خارج عنه اصلا او الى خارج عنه
غير صادر عنه فهو كان كل ما قبل المعلول الاخير من السلسلة الغير المتناهية فاعلا مستقلا
بالتاثير لصدق تعريفه عليه ولا يلزم ترجيح المرجوح بل يلزم توارد الفاعلين المستقلين على
الغير

في الغير المتناهية على معلول واحد شخصي تامل قوله وقد اعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يكون علة
المجموع بالمعنى المذكور آه يعني انه منع عدم جواز كون العلة عين المعلول كما يتجه على تقدير كون
المراد بالعلة العلة التامة كذلك يتجه على تقدير كون المراد بها الفاعل المستقل بالتاثير بالمعنى
المذكور فلا يجدي نفعا الانتقال منها اليه نفعا قوله وتلك العلة لا يمكن ان يكون عينها آه
لا فائدة في ان المنع المذكور ان اورد على تقدير كون المراد بها المعنى المذكور فالجواب عن الايراد
الثاني على الطريق المذكور ولو اخذت تلك العلة الموجدة على الوجه المذكور لجاز كونها نفس عينها
وما ذكره في بيانه حيث قال لان العلة الموجدة للشيء سواء كان آه فحج اذا قدر الكلام على الوجه المذكور
سابقا ولا شك ان الفعل بالعلية لو استدعى التقدم والمغايرة لكانت العلة التامة ايضا كذلك وكذا
وبالجملة لا فرق بين العلة التامة وبين الفاعل المستقل بالمعنى المذكور في وجوب التقدم على المعلول
وعدمه وما ذكره المص لا يرد عليه قوله والاولى هو التمسك في ابطال الترتيب لكن بصدد ابطاله بالدليل
يعني عليك ان الكلام السابق مبني على ابطال التسلسل كيف والكلام في التسلسل الذي لا يتوقف
على ابطال الدور والتسلسل قلنا بصدد ابطال تعليل الكل واحد من السلسلة بآخر منها
هو التسلسل من جانب العلل ولعل ذلك وقع من الغفلة في النقل وان اردت ان تطلع على
حقيقة الحال فارجع الى ما ذكره المحقق الشريف في بحث العلة والمعلول من شرح المواقف
وغيره لانه ذكره في توضيح دليل ابطال التسلسل وانه مبني على ابطال الكل بخلاف ما نحن فيه
قوله فانه بطريق بيانه محتاج الى ابطاله من ساق قوله لا نقع على الفاعل وتقدمها وقد عرفت بعض ما يتجه عليها
فلا تغفل قوله من الايراد ان قول الاولى ان يقال من الايراد ثانيا قوله لكونه سابقا على وجوب التقدم
كذا في بعض النسخ وبيانه ان عدم وجوب التقدم بل وجوب عدم التقدم لا يدل على جواز كونها عين
المعلول فليس في توهم بانه يجوز ان يكون عين المعلول بناء على ما ذكره كما ينبغي على ما ينبغي نعم يتم الكلام مع

في مقام المنع والسند تدبر قوله ولو جاز كون العلة التامة نفس الممكن لكان الممكن في وجوده
المنع ابتناه على جواز كون العلة التامة نفس الممكن على ما جوزوه واما هو مبني اذا كان المعلول مركبا
فاما اذا مطلق المعلول ولا في مطلق المركب بل ان هو في بعض المركبات اي منه ولا شك ان العلة
التامة وان كانت نفسه لكنه لا يكفي في وجوده بل يحتاج الى غيره في وجوده كالاجزاء واسبابها
الى مطلق العلة مما لا فائدة فيه لا يذكره احد وله بيان في كون العلة التامة في بعض الصور المركبة
غير الممكن ومنه يظهر ضعف قوله ولو توجه ذلك اي المنع المذكور وهو منع عدم جواز كون العلة التامة
نفس معلولها فلنمنع افتقار الممكن الى غيره قوله وذلك ينسد باب اثبات الصانع بالامكان هذا ليس
بشيء اذ افتقار الممكن موجود لا بمطلق العلة سيما الى علة خارجية وتتفق عليه ولا يتأتى فيه
كون العلة التامة عين المعلول في بعض الموارد ولا افتقار فيكون كون العلة اي الفاعل المستقل
بالتأثير في دفع السؤال المذكور وقيل عليه ان الانسداد المذكور لا يضر المانع وفيه بحث
لان الكلام مع الذين قرروا ذلك المنع وعدلوا الى دليل آخر فتأمل قوله والا لكان قديما
وما ذكره في بيانه انما يجري نفعا لو كانت ذاته في وجوده واتم كلا ذكرنا آنفا قوله بجواز انتهائه الى
الى ممكن قديم لا ضعف في ان العلة التامة للحادث لا بد وان يكون حادثا كذلك لان قدم العلة
التامة يستلزم قدم المعلول فيلزم في تخلف كل حادث تخلف امور حادثة مترتبة غير متناهية سواء كانت
موجودة في آن واحد ولا لكن الكلام في ان الشيء في امثال ذلك اله مصير اليه او هو ممتنع اولا فتأمل قوله
ولو كان علة لنفسه لكان واجبا نظرا بما فيه مما ذكرنا وان قلنا لانفعل قوله لا بطال الماثل آه لا
هذا السؤال معارضة او منع لاستلزام الدليل المدعى قوله لانا نقول الواجب اي بهم من التشنيع
هو ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته ينبغي ان يكون مراده بوجوب وجود الشيء بالنظر الى ذاته ان
لا يكون لغيره مدخل في وجوب وجوده ولا يفتقر في وجوده الى غيره سواء كان الغير داخلا في ذاته
ذلك ثم

في ذاته او ما رجاعه ليت انت مقتضى التقسيم الذين اعترفوا بعضهم وقيل لا يلزم كون الممكن المركب
الذي علته التامة نفسه واجبا لافتقاره الى الجزء ومن يعلم ان كل مركب ممكن فيكون
كل منه الواجب ويمتنع بسيطا كما ذكرناه مردود لانا نقول بكيفية دخوله في الواجب مما بعض الحكم
التقسيمات انت خبير بما فيه مما ذكرناه آنفا واعلم انه قد وقع في بعض الشروح في اثبات ان العلة
التامة للشيء لا يجوز ان يكون نفس الممكن هو ما له ينتفي ذات الوجود والشيع انتفاء تاما فلو كان
علة تامة لنفسه لكان ذاته مقتضيا لوجوده انتفاء تاما اذ العلة التامة يقتضي وجود المعلول
وفيه انه مبني على تقدير كونه عينه وليس معنى انتفاء ذات الشيء وجوده انتفاء تاما انه لا
لا يفتقر في وجوده الى امر يستند الى ذاته وله شك انه مركب محتاج الى كل من اجزائه ولا يستند
شيء منها اليه بل هو مستند الى منه فلا يلزم من كون العلة التامة للممكن عينه انه لا يكون الممكن
ممكنا وان يكون واجبا لذاته ولذا وجب ساقطة قوله وهو العلة التامة البسيطة فيه ان العلة
التامة التي هي عين المعلول عليه لا يلزم ان يكون بسيطا لجواز كونه كذلك العلة الفاعلية مركبة نعم
العلة التامة البسيطة لا بد ان يكون فاعلة كما قالوا قوله وذلك حيث لا يتصور مانع عن العدم
الظاهر ان يكون ارتفاع المانع جزءا من جميع العلل التامة محل توهم وتردد بخلاف سائر العلل
انه تعدد مثل المادية والصورية وتحرز ذلك كما يستظهر اشار الى دفعه ولعل مع هذا لغيره وفيه بحث
لان ارتفاع المانع وعدمه مطلقا متحقق في جميع العلل ولو محلي عدا ان تعتبر الماهيات والاستعداد
اذا كان مستقيا نادرا مع العدم فيها فارتفاعه وعدمه معتبر في العلل ولو لم يكن كذلك لم يكن
ارتفاعه معتبرا فيها كان ينبغي ان يتأمل للاشارة معلوم انتفائه وبالجملة ان كلام المصنف معلوم انه لا انتقاد
في التقدير الاول ومشكوك فيه على التقدير الثاني ولعل قوله كما قالوا لاشارة الى ما ذكرناه قوله
ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري فيه ان الممكن يعطي ما ذكر فانه يستقيم ذاته الوجود

والعدم انتفيا تاما ويجوز ان يقتضي ذاته مع شرط عدمي او وجودي غير مستند الى ذات الوجود

ولكن يجوز ان يقتضي ذات الوجود اقتضاء غير تام ويكون هذا الوجود مقتضيا مع انتفاء امر آخر تاما

او يكون هذا الاقتضاء له بارادة الرجحان كما لاقى في وجوده قد سبقت من الاشارة الى ذلك وجميع

جميع هذه الاحتمالات له فى على كونه واجبا لذاته فلا بد لنفي هذه الاحتمالات من دليل كي يحصل ما يدعيه

من دليلها في هذا المقام **قوله** بخلاف ما سواها من العلل فانه ليس لذات المعلول لو كان بسيطا

والفاعل على موجبا له يجب له غير العلة الفاعلية ولو كان مركبا والفاعل على موجبا له يجب له الغائية

ولو كان المعلول بسيطا والفاعل على مختار له يجب له المادة والصورة ولو كان مركبا والفاعل على مختار

لا بد منها المادة والصورة والغاية جميعا انتهى كلامه فتقسيم العلل على الاربع المشهورة ولم يذكر الجهة

والمعية والآلة والشروط وغيرها لانها راجعة الى تلك العلل كما بين في موضعه **قوله** وهو كما لم نذكر

قد تم الكلام عليه **قوله** لو لم يتم ذلك لم يتم البرهان المذكور وهذا ما له يتم الادلة هذا المقام ومع ذلك

ليس بتحقيق بل انما يتم الزاما لمن يعتقد كون هذا الدليل تاما واما عند من لم يعتقده فلا **قوله**

على ان الغرض لو ترك العناد وله منظر في العقل وهو الامر لكونه بينا دال على تمام الى قبوله

في البداهة لكنه بعد التامل في تلك الاشكالات وقد اشرنا اليه وسيجيء تفصيل الكلام انشاء الله تعالى

قوله فقد اجيب عن هذا بان جميع الاجزاء هذا الجواب بتوجيهه هو نظر ومن شاء ان يراه عدم الفرق

بين الكل الافرادي والمجموعي كما يعلم من كلام الحشي ومع ذلك كلام على السند لانه السؤال المذكور

منع نقض وما ذكر فيه سند ولو حمل على الاستدلال فيمكن ان يكون الجواب بتوجيه منع مقدمة

السند فيكون قوله وانت خبير بانه يرد عليه كلاما على السند على سبيل المنع وانه غير موجه

قوله لما اعتبار الاعتبار معا متفردين فيه ان العلة القصورية لا يوجد في الخارج الا على انضمام العلة

الغائية ومرتبط بها فكيف يتحقق مجموعهما معا في الخارج متقدما على المعلول بمرتبتين وليس فيهما

انحاربه

في الخارج ان على النحو المعتبر ان الارتباط الذي اما عليه في الخارج ويقتضي التسلسل المذكور على هذا الطريق

اعني منع تقدم العلة التامة فقط له نقض اجمالي وله معارضة كما ذكرنا وفيما ذكره سند

له دليل فيما ذكره كلام على السند فلا يضر نفي الا اذا كان مساويا للمنع ويجاب الكلام عليه

ابطالا وكلام ها هنا مجرى بحث فليس كلامه في هذا المقام على ما ينبغي تامل **قوله** فان قلت لا نسلم

اما ان يعتبر انه قد يتوهم انه ليس كلاما على السند ويمكن تقريره على وجه يكون اثباتا للمقدمة الممنوعة بان يعاد

اما باقية بان الشيء لا قبل وهو اعتبارهما منفردين اوله وانت تعلم انه قد ورد على الشيء يكون بعينه

باعتبار اعتبارا قدم لا باعتبار ثم بيان **قوله** لعلى الارتباط المذكور شرط لعينه جميع الاجزاء للمعلول

مع كونه ما لا يتم عليه الطبع السليم بناء على ما تشكيك فيما بينهم من ان مجموع الاجزاء التي عينه

وقد افتت هذه الجهة في تقرير الدليل المذكور نعم نوديه المناقشة التي ذكرناها وقال في الحاشية

بل الشرط من قبيل قوله انما يحدث بشرط شيء وبشرط له شيء كما يقتضي عند ما سبق من ان المجموع

اعتباريه اعتبارا ركنا واعتبار ركنا وليس المراد بالشرط ها هنا الموقوف عليه الى ان يكون

الشيء عينه نفسه مستندا الى امر خارج فتفطن انتهى كلامه وفيه بحث لعله لا يصلح التوجيه ما ذكره

في الحاصل ان الشرط مقابلة الجزء وليس بهذا المعنى فتدبر **قوله** ولئن قلت هذا انما يتم في الامر

ان هذا الكلام على السند فلا يجدي نفعا **قوله** قلنا نحو جميع الاجزاء انما يكون جزء من العلة التامة

ان فيه ان جميع الاجزاء الذي هو عين المركب الذي ليس له جزء صوري وهو جزء من العلة التامة

مجرد دعوى بلا دليل باطله وجه له وهذا مما يتعجب منه لانه له مفاد في ان جميع اجزاء المركب مطلقا

جزء من العلة التامة لانها مجموع ما يتوقف عليه الشيء فهي عبارة عن مجموع اجزاء المركب والامور

الخارجة التي يتوقف عليها هذا المركب فلما كان لجميع الاجزاء المادية والصورية ان عبارات المذكور

الكل الشيء عنده مما ذكره بالجواب الذي زعمه حقا وما لم يكن هذا ان اعتبار اجزاء المركب الذي

ليس له جزء صوري وهو جزء من العلة التامة لا ينافي ذلك في تسليم كون جميع اجزاء المركب الذي
له جزء صوري جزءا من العلة ومنفعة المركب الذي ليس له جزء صوري كالاعداد [illegible] انه له فرق بينهما
في ذلك الحصر وقد يقال انهم يقولون ان الاعداد كلها مركبة من الوحدات المتفرقة وان مراتبها
ليس بعضها جزءا من بعض مثل الثلاثة ليست مركبة من اثنين وواحدة بل من ثلث وحدات وكذا الاربعة
وما بعدها من المراتب فعلى هذا يمكن ان يقال ان العلة التامة ليست مركبة من العلل الاربعة فقط وليس
مجموع الاجزاء [illegible] التي هي جزء المركب جزءا من العلة التامة اصلا سواء كان مركبا من العلة المادية
والصورية او للوحدات [illegible] هذا الجواب [illegible] تقدير [illegible] ان كان ما ذكروه مستدلا له
على عدم تقدم العلة التامة [illegible] في هذا المقام يظهر لك [illegible] **قوله** واما الثاني
فلان جميع الموجودات من الواجبة وكذا الحال في المجموع المركب من احد الممكنات والواجب لذاته فانه
ممكن [illegible] وعلته التامة نفسه وكذا الحال في المجموع من الامور المتوافقة في نفس الامر معا في زمان
واحد سواء كانت موجودة في آن واحد او [illegible] واعلم ان هذه الوجوه كلها قادحة في كون العلة التامة
مغايرة للمعلول اولا وبالذات وفي تقدمها عليه ثانيا وله وجه لتخصيصها بتقدمها عليه هذا
ويعلم منه ان الفاعل المختار لا يلزم ان يكون خارجا عن جميع ما هو عدوه من اقسام العلة [illegible]
عن الفعل وان الفاعل المطلق لا يلزم ان يكون كذلك بالنسبة الى جميع اجزائه بل بالنسبة الى شيء منها
بل نقول يختل ايضا القول بان الفاعل ضرورية في كل معلول وكذا يختل ما هو من وجوب مغايرة
الفاعل للمعلول وتقدمه عليه كما في العلة التامة وبالجملة يختل بتلك الوجوه المذكورة كثير من القواعد
المشهورة فيما بينهم ولا يخفى على الفطن تفصيلها اللهم الا ان يقال تلك القواعد مخصوصة بالممكنات
المتفرقة فتدبر **قوله** ووجه النقض عند الهيئة ان المجموع بهذا المعنى الخ [illegible] ان المجموع بالمعنى
المذكور هو الكل المجموعي المغاير لكل فرد دون تمام الافراد وقد يطلق على الجماعة كما ذكره [illegible] ان

وكذا الحال في المجموع المركب من الواجب لذاته ومعلوله الاول [illegible]

ان الجواهر لا يستند الى علة كذلك المجموع الذي هو المركب [illegible] لا يستدعي علة غايته ما في الباب
ان يكون [illegible] المركب ثانيا [illegible] ان يقال علة المجموع هي علة [illegible]
الى داخلة في المجموع المركب منها وليست خارجة عن علة التامة بل داخلة فيها وليست [illegible]
الا على [illegible] بان الجواهر ليس داخلا في العلة التامة للمجموع كما انه ليس داخلا في علة
الاحاد فيسقط بل [illegible] وهو من قبيل اشتباه الكلي المجموعي بالكلي الافرادي وقد مر مرارا
[illegible] الاشارة الى الفرق بينهما [illegible]
[illegible] الاعتراف بما ذكرناه وبعد التنبيه والتحقيق ليس هذا الكلام بظاهره
[illegible] بما ذكروه من ان جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكن الخ وبالجملة الجواهر مغايرة
[illegible] العلة التامة للمعلول وتقدمها عليه في جميع المواد غاية الانكار والاشكال ومع ذلك الوجوه
[illegible] العلة التامة [illegible] اذ له وجه لعليته [illegible] ولا كان متقدما عليه كما اشرنا
اليه فتذكر فتامل يظهر لك حقيقة الحال في تحقيق هذا المقام مما ذكره المحشي في هذا المقام مما
لا ينبغي في تحقيق المرام [illegible]
في تثبيت هذا المقام انت خبير بانه لو تم ذلك في ابطال [illegible] يكون الاحاد [illegible] خارجا عن مجموع
العلل ويكون الكل [illegible] معلولا للفرد [illegible] عليه [illegible] وهو ما فوق
[illegible] معلولا له [illegible] علة المجموع [illegible] ونشير الى ان النظر المذكور له [illegible] اذ لا
التردد [illegible] **قوله** ووجه الفرق [illegible] المجموع [illegible]
المركب الذي [illegible] الصورة [illegible] الفرق [illegible] ذكر [illegible] ولا مدخل للمركب
الذي [illegible] الصورة بل مطلق المركب [illegible] يكون [illegible] واحد [illegible] تفصيل الكلام في
قوله وفيه نظر هذا النظر [illegible] ذكرناه فلا [illegible] اشكال ذلك الكلام وردها

قوله واذ قد اخذت الشبهة اه انت خبير بما فيه مما سبق فالى ما فيه كرادلة هذا ان الشبهة في ماهية
القوية اذ بذلك يتم التوفيق بل يعرف بقا الشبهة في مجموع الواجب والممكنات كما انه تقدمها عليه كذلك
والتقريبات ان الشبهة انما في مادة الممكنات القوية محل تامل وانما يظهر مما سبق ويجري نقضا
بما ذكرناه آنفا فلا نطول ويظهر منه فاندفع كما انه في صورة العدول الى العلة المستقلة هذا
والتفصيل بكتبه الكادورتند بر الساداد ما هام الفاضل قوله غير متوجه لانه عم انه مستندا
بتقدم اجزائه كما تقدمها الدفع بهذا الاستدلال لم يقتضي للمركب على نفسه وانه يشبه البطلان وقد ذكره
بما سبق قوله على ما اه ما يستند المعلول الا اليه والى ما يستند اليه اولي
اجزائه على التعيم ان المراد على المستقل بانه ذري بمعنى انه لا
يستند الا اليه والى ما صدر عنه وقالوا في الجواب عن النقض بمثل ان الدال على المستقل المجموع فالعلة للمركب
على ان المراد بكون العلة الكلي بانه مستقل لو كان علة لكل جزء كذلك كان له يكون علة ما ارجعا عن العلة الكلي.
لانه يعنيه يكون علة لكل جزء ولعل الحم استنبط منها ما ذكره وهو ما لا يكون الحكم مستند الا اليه
او الى ما يستند اليه والى اجزائه تامل قوله فيكون الاحاد المستندة الى نفسها اه العلة الكل
لان الكل نفسه بواسطة اولا وهذا الذي يتوجه وان كان الكل العلة المذكورة انما
على ان كل جزء فكيف يكون ما هو مستند الى الاجزاء الى اجزاء العلة اقول هذا التفريع محل بحث لانه
اللازم مما سبق ان يكون اجزاؤها التي له ان الكل ما هو المستندة الى اجزائها التي هي نفسها كما كان مستندا
بواسطة الى نفسها اولا فيستند الى اجزائها فانه بين كل جزء وعلته انما هو بعلة ان جزاء ذكرنا
لان علتنا لكل اجزائها فهو يكون المستندة الى الاجزاء الكل لانه ذلك الجزء الكل اجزاء وعلته
لان المعلول المستندة الى اجزاء الكل فلا يتم ما ذكره من التفاوت بين علة الجزء الكل وغيرها كل جزء
الا ما ينبغي التوحيد فلله فيه عليك ان الفرض انما ذكرناه وهو تنبيه على ضعف ما ذكره للتحقيق بسند

سند المنع في حد ذاته لا دفع المنع فلا يرد انه لا يطلع على سند المنع حقيقة فلا يجدي نفعا ما قيل وعلى
ان الدال على المستقل بالمعنى التوحيدي ذكره وهو ما لا يكون الحكم مستندة الا اليه او الى ما يستند اليه
او الى اجزائه صادق على كل من المجموع الذي هو ما فوق المعلول الاخير كليهما مستندة لا الى كل من تلك
السلاسل الغير المتناهية وما لم يستند اليه او الى اجزائه لو تقول بان كل جزء يغرض فيجعل
او لكل ما لا يجدي نفعا اذا قيل ان الجزء علة المجموع لا علته واما اذا قيل بعلية كل من تلك
فلا وله حاجة الى تصحيح كل من الجزء وعلة سعد الانام وجه والمعلول في انه يلزم توارد العلل المستقلة
المستقلة على معلول واحد شخصي بسبب تفصيل اسناد الكل قوله او في العلية والقصد
ما يستند الى اجزائه بل نقول ان ما يستند المعلول الى الاجزاء ليس بعلة لمن تلك الجزئية
وان كانت من اجزائه كذلك قوله قلت مطلق العلية الى الاستقلالية تحقق فيها اه كانت تعبير
ذلك فالله لكن بعد ذلك انه يلزم ما ذكره من ان الكل مع فيثبت دون الكل يكفي اعتبار
التسلسل بان يكون ما فوق المعلول الاخير الجزء الذي يتسلسل وهو معلول لما قبله بمرتبة الى غير النهاية
وهكذا فيلزم جزء اه قلت لا يقدح هذا اذ قيل بعلية كل من تلك الجزئية علي انه مستقل
لان مطبوع العلية الى مستقل المستقبل تحقق فيها سواء كان تحقق فيها على التحوية الى آخر ما ذكره وقد اشير
اليه فيما مر آنفا قوله قلت فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي اه هذا
تفريع على ما ذكره من ان مطبوع العلية تحقق فيها قوله قلت توارد العلل التامة
محال مطلقا ليس ذلك الا كما بينه بعضهم فلا يتغير فاه
اردت ان تعرف حقيقة الحال فارجع اليه قال يعني هذا على راي البعض قوله بل نقول هو واقع
فان العقل العاشر مثلا اه انت تعلم ان العقل العاشر لو نشر علل وما علته بانه مستقل له
بالمعنى المذكور تسع تسعة مركب التسلسل في ترتيب العقول الباقية واجب لا ان كل التسلسل

المنتهي اليه من التاسع الى المبدأ او المبتدأ منه الى المنتهي اليه والسابع اليه هكذا الى ان ينتهي صورته [illegible]
فان العقل العاشر مستند في السلسلة الى كل واحد من العشرة والى السلاسل الباقية واجزائها
وما يستند اليها ذوا [illegible] جوهر بسيط وهو مجرد اذ قوله فان العقل العاشر كما يستند الى
او الى ما يستند اليه فانه جزء لا يقع ان العقل التاسع لا يتسع على فاعلية بالاستقلال والعقل التاسع
لا تمامه على كونه وكذا الحال من العقول الباقية سوى العقل الاول على شعبة بالاستقلال وكل
ذلك ظاهر لما دية مسكت هذا بيانه والحال من العقول العشرة بالنسبة الى العلل التي عليه التقدم
بالذات [illegible] فان السلاسل التي تتركب من العقول العشرة بالنسبة الى تلك العلل التي عليها اليه
اشارة بقوله بل سلسلة العقول العشرة ولعل وجه الترتيب زيادة مناسبة هذا البحث [illegible]
قال في اي شيء السلسلة المبتدأة من التاسع مبتدأ جزء قوله علة مستقلة والمجموع [illegible]
بل سلسلة التي هي العشرة انتهى [illegible] قوله لا يقال لا بد من علة لا يكون [illegible] بل لا بد من علة
[illegible] ذكره في بحث [illegible] وهو وجود الواجب لذاته قوله هذا [illegible]
السلسلة [illegible] النزاع الاولى ان يقال [illegible] لا بد [illegible] قوله فان قلت المراد بالعلة
ما لا يكون له شريك في التأثير [illegible] هذا جواب [illegible] السؤال [illegible]
السابق قوله وان اراد [illegible] بقوله ما لا يكون
شريك في التأثير [illegible] الامور [illegible]
هذا هو المعنى [illegible] قوله فان قيل المراد من المؤثر المستقل [illegible] هذا جواب [illegible]
المراد [illegible] ذكره المجيب [illegible] واشار الى [illegible] الذي اورده على [illegible]
قال وهو [illegible] ما اورده على [illegible] كاف في [illegible]
ولا حاجة الى [illegible] تقرير هذا السؤال حيث قال فاذا [illegible] تلك [illegible] الى آخر ما ذكره

فاعلم

ما ذكره بل نقول لا يظهر لمحققي فضلا عن ان يكون [illegible] قوله فنقول العلة القريبة المستقلة
بهذا المعنى ما فوق المعلول الاخير [illegible] ان العلة القريبة المستقلة بالمعنى المذكور لسلسلة مجموعات
الممكنات [illegible] مجموع ما فوق المعلول [illegible] ذكره لانه تمام [illegible]
قوله فان قيل المراد بانه [illegible] بالمؤثر المستقل تمام المؤثر في المجموع قريبا او بعيدا [illegible]
[illegible] قوله هو العلة التامة اي تمام [illegible] جميع ما يتوقف عليه السلسلة قريبا او بعيدا
[illegible] والاولى ان لا يذكر العلة التامة وكذا الحال في العلة قوله فالعلة التامة [illegible]
ولا يخفى ان التفصيل الذي اورده [illegible] كثير النفع [illegible] قوله واما ان يكون ما فوق
المعلول [illegible] واحدة [illegible] سلسلة واحدة [illegible] ان يكون المؤثر القريب التام ما فوق
المعلول الاخير [illegible] سلسلة واحدة هكذا [illegible] ان يقال بل [illegible]
سلسلة واحدة قوله وبهذه جميع السلاسل [illegible] ان [illegible] بان يكون المؤثر التام ما فوق
المعلول الاخير [illegible] سلسلة واحدة لانه جميع تلك السلاسل [illegible] الى السلسلة
ما فوق المعلول [illegible] لا تفاوت بينهما الا في الملاحظة ونظر العقل [illegible]
المؤثر التام [illegible] واحد من تلك السلاسل ولا يبعد [illegible] بالمؤثر التام تمام المؤثر [illegible]
في المجموع قريبا او بعيدا وكذا اذا اريد ما [illegible] في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا [illegible]
[illegible] مستندة الى [illegible]
اجزاء [illegible] فصلت [illegible] ما ينبغي [illegible] يظهر
[illegible] وهو [illegible] التسلسل قوله واعلم ان التقريب [illegible]
[illegible] ان [illegible] طريقا [illegible] التقريب [illegible] بينهما
اكثر مما [illegible] بينه وبين ما عده طريقا [illegible] قوله لا شك في وجود الممكنات المتعددة [illegible]

بناء على ما قيل من ان الممكن لا وجود له بل ليس الوجود الا للواجب وان الممكنات اوهام وخيالات كسراب
بقيعة يحسبه الظمآن ماء كما ذكره بعض الصوفية وراء طور العقل فنا على قوله والا فمن جملة ما يتوقف عليه
موجودة بناء على ان الممكن موجود لا يتركب من علة فاعلية وان العلة الفاعلية للموجود لا بد
ان تكون موجودة فلا تكون ناقصة فتعين ان [illegible] قوله فيتعين العلة التامة فيه ان العلة
التامة للشيء جميع ما يتوقف عليه ذلك الشيء فيدخل فيها الواحد من العلل الناقصة كما هو المشهور
فيما بينهم والفاعل مع جميع ما يتوقف عليه [illegible] شرطها للتامة [illegible] ولذلك [illegible]
عنه لكن معارضة فكيف يكون هو العلة التامة وهو مقتضى ظاهر العبارة ولا شك ان الفاعل
المؤثر في شيء واحد ان قيد بالمقتضى على الوجه المذكور له يكون عين هذا الشيء وذلك تنزه
فانه مع بناء [illegible] بمرة تأمل وليقيض العلة الفاعلية على الشيء بمجموع ما يتوقف عليه [illegible]
الى الغير [illegible] اوله ولا شك في كون الشيء علة لنفسه بهذا المعنى بين البطلان
والعلة التامة لو كانت علة بهذا المعنى لما كانت سبقت البتة والقول بانه علة اما على سبيل
المجاز او بمعنى آخر والا فلا يتصور كون الشيء محتاجا الى شيء آخر بدون ان يكون الشيء متقدما
على الشيء [illegible] كما يمنع تقدم العلة التامة على المعلول كذلك يمنع كونها علة بالمعنى
المتعارف ولو صرح به التصريح بتعليق بهذا المعنى [illegible] عليه ولا بد من بيان النقل عنه
وتنكير [illegible] ما ذكره [illegible] في اطلاق العلة التامة عليها [illegible] على سبيل التجوز
لا ملاقاة على العلل القريبة فحيز يرد عليه ان العلة [illegible] مجموع ما يتوقف عليه المعلول على الوجه المذكور
ان لم تكن علة تامة حقيقة فلا يجوز ان يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها لان [illegible] التامة
لو افرزت حقيقة يرد عليه ان العلة المذكورة ليست كذلك وان اطلقت مجازا عبارة عن العلة الفاعلية
المذكورة فلا شك ان المعلول لا يتوقف على ما هو خارج عنها ويمكن دفعه بانه يمكن ان يراد اذا السبب الجديد

ثم ان ارتفع [illegible] غير معتبر في علة تامة عنده في كون العلة [illegible] بالنسبة الى المعلول [illegible]
امتناع الطرف الآخر ويمنع لزوم كونه واجبا او ممتنعا [illegible] الواجب [illegible]
ما يجب له بعد تجريد النظر الى ذاته من غير التفات [illegible] العدم والوجوب [illegible] بالنظر الى
المستندة الى الذات وليس له مع تجريد النظر الى ذاته الا الاولوية المستندة الى الذات فلا يكون واجبا
لذاته [illegible] بان الترجيح [illegible] الذات مع ان الترجيح [illegible] المستند اليه [illegible] مقتضيا للوجوب
لما هو الذات [illegible] الوجود [illegible] بالواجب [illegible] هذا واعتبار ذلك [illegible]
المستندة الى ذاته لا يقدح في ذلك وانما يكون [illegible] لو لم يستند الى ذاته [illegible] الى الغير
عدم الالتفات الى غير يكون الالتفات [illegible] لكون الذات [illegible] الوجود
اقول يمكن ان تقرر ذلك بان الواجب [illegible] الشيء ما يقتضي ذاته مع قطع النظر من غيره الوجود
[illegible] ان يكون مقتضيا له بواسطة او بغيرها نعم يجب ان يكون هو وحده كافيا في الاقتضاء [illegible]
[illegible] ليصدق عليه انه مع قطع النظر عن غيره يقتضي الوجود فلا حاجة الى تخصيص [illegible]
[illegible] عن [illegible] في مقام التقريب [illegible] كون الطرف الآخر ممكنا لكن
وقوعه بسبب ممتنع [illegible] عدم [illegible] ممكن وعلته [illegible]
عدم العلة [illegible] ممتنع واجاب [illegible] بانه يتوقف على اولوية الطرف [illegible] عدم سبب الطرف [illegible]
ممكنا [illegible] السبب او ممتنعا وكذا نقول اذا امتنع سبب الطرف [illegible] فلا يفتقر اولوية ذلك الطرف الى [illegible]
سبب كما [illegible] فلم [illegible] امتنع [illegible] لم يكن انتفاء [illegible] علته [illegible]
بالفرق بين انتفاء [illegible] وما ليس [illegible] علته ما يمتنع [illegible]
عند لا ما يمتنع [illegible] يجوز كون [illegible] فتدبر فانه دقيق [illegible]
انا بعد تسليم [illegible] الى الافتقار [illegible] الطرف [illegible] على افتقاره الى مؤثر موجب

بطلانه ان يكون وجوده اولى بالنظر الى ذاته بشرط انضمام انتفاء علة العدم اليه فيتحقق بذلك مع انتفاء
علة عدمه من غير فاعل موجود فينسد باب اثبات الصانع واجيب بان علة العدم هو عدم علة
الوجود فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود او مستلزما له لان عدم العدم اما نفس الوجود او مستلزم له
وهذا الذي نقله اولى مما قيل من ان عدم العدم هو الوجود فانه غير بين بل غير واقع
والحاصل لا يتوقف عليه اذ على التقديرين يحتاج الى علة موجودة ويحصل المط وفيه بحث اذ علة العدم
قد يكون انتفاء امر عدمي مثل عدم المانع فيكون وجودا او مستلزما له فعدم علة الذي هو علة الوجود
الوجود واجاب في حكمة العين التي بعض اصل هذا الدليل بوجه آخر وهو ان من يقول بان الايجاد
لا يتصور الا من الموجود ولذلك يجعل وجود الواجب عينه لا يمكن ان يكون الماهية من حيث هي موجودة لها
لا يرد عليه ذلك لانه صرح المحكم عنده الى علة موجودة يتقدم عليه بالوجود نعم من جوز ذلك في الواجب كون
ماهيته من حيث هي موجدا للعالم غير شرط الحكم بجواز ذلك بشرط غير مستند الى ماهيته من حيث هي
والالهيات واجبة لما مر اقول لا ينسد باب اثبات الصانع الكلي الا ان يتفحص عن ذلك بان ذلك
الشرط ان كان امرا موجودا فلا بد ان ينتهي الى شيء يكون موجودا لذاته من غير شرط وهو الواجب لذاته
والا تسلسل الشروط الموجودة وهو مح وان كان عدم مانع فلا بد ان ينتهي الى عدم يكون واجبا لذاته
بان يكون عدم ممتنع لذاته وما يكون ذاته موجدا له بشرط انتفاء امر ممتنع لذاته فهو واجب لذاته او يقال
لا يعتبر ارتفاع المانع على نحو ما قال الحكماء ان ارتفاع المانع عند الله قول وان اشرنا الى ما فيه من البحث
من التفصيل والا تسلسل الارتفاعات الى غير النهاية وهو بط لان التسلسل ليس اعتباريا محضا ينقطع
بانقطاع المعتبر لانه من جانب العلل دون المعلولات كما في الوجود ونظائره من الملوثات المتكررة وفيه
ما لا يخفى ولكفينا في جميع ذلك الارتفاعات الى علة موجبة موجودة هو واجب بالغير على ما مر في تحقيق الطريق
بجميع اجزائه
الثاني والثالث من الشكل الا ان يكون مرادنا انتزاعيا آخر سوى عدم المانع فان كان ذلك الاعتبار ازليا
واذ كلنا م

يلزم ان يكون هناك امر موجود يكون هو علة له ولازما لعلته ولا يبطل التسلسل الى الا لكه ... كذلك وهو الواجب فيتم المط منه

اعتبار

[illegible]

انه لما كان الشيء واجبا لذاته ما يكون ذاته بشرط ان لا يكون عنه يقتضي وجوده فهو واجب عند
وان كان الاعتبار حادثا لتوقف على حادث آخر وهكذا الى غير النهاية فيها جميع
تلك الاعتبارات الحادثة الى علة موجبة او يقال ان الامور الاعتبارية مطلقا لا يكون شرطا
للوجود اصلا على ما قيل ان عدم المانع كاشف عن امر وجودي هو الشرط حقيقة فتأمل فيه فانه
كلي تأمل فان جميع هذه الاعتذارات واهية بين الوهن كما ذكره من ان الاولوية يستلزم الوجوب
وقد قرر البرهان بوجه آخر وهو انه لو تحقق اولوية احد الطرفين لذاته فاما ان لا يمتنع طريان الطرف الآخر
الآخر فيلزم ان ينقلب الشيء عما هو عليه فاما بلا سبب فيلزم ترجيح المرجوح بلا سبب او بسبب فيصير
ذلك الطرف المرجوح بالذات راجحا وهو مح لامتناع زوال ما بالذات بالغير واورده
عليه ما اورده في الوجه الثالث على التقدير الاول واجيب عنه بمثل ما اجيب به هناك وهو في الحقيقة
يعود الى التقرير الاول فيبقى عليه ما بقي عليه والحاصل من جميع ذلك انه لم يتم ما ذكره في نفي البراهين
شيء وقد سنح لي في هذا المطلب برهان خفيف وهو انه لو اقتضى لذاته اولوية احد الطرفين
لكان هو بعينه مقتضيا لمرجوحية الطرف الآخر ضرورة مقتضية الاقتضاء لنقيض بالذات مرجوحيته
يستلزم الامتناع ضرورة امتناع ترجيح المرجوح وامتناعه مستلزم لوجوب الطرف الاول وقد
الاولوية احد الطرفين فلما كان الذات بعينه تلك الذات كان ذلك الطرف راجحا وكلما وكلما
كان ذلك الطرف الآخر راجحا كان الطرف الآخر مرجوحا وكلما كان الطرف الآخر مرجوحا كان ممتنعا
وكلما كان ممتنعا كان ذلك الطرف واجبا وقد فرض غير واجب هف وهو برهان لا يرد عليه شيء
مما اورد في هذا المقام وقد عثرت بعدما سنح لي هذا الوجه على ان شارح حكمة العين نقل عن الامام في المباحث
المشرقية وان لم يكن على ما قررته من التنقيح والاحكام واورد عليه هو والمحشي بما يرد ابيا
وهو انا لو فرضنا ان امتناع احد الطرفين يستلزم وجوب الطرف الآخر فانه ... الطرفين ممتنع

ان الاولوية غير منتهي الى حد الوجوب وحديث كون الوجوب بواسطة قدم دفعه ونورده في صورة قياس هكذا الوجوب الذات مقتضيا ... منه

عند التساوي فيصدق امتناع احد الطرفين مع عدم وجوب الآخر فالجواب انه ان اراده في صورة التنقيض
التفصيلي وان اراد به في صورة التنقيض الاجمالي ويعني انه كما ان التقرير لا يصلح دليلا على ان امكان و
وقوع الطرف لما توقف على رجحانه ويمتنع ان يكون الطرف المرجوح راجحا حال كونه مرجوحا فيجب
وقوع الطرف الراجح لما عرفت في الطبيعيات واورد الحكيم عليه التنقيض السابق بعينه وجعل الحكم في
في صورة التساوي والترجيح ان الممتنع انما هو ذات الطرف المرجوح من هذه الحيثية لا من حيث هو
وما نقيضه الطرف الآخر من هذه الحيثية لا من حيث انه وكذا ما هو نقيض ليس بممتنع وما هو ممتنع ليس
بنقيض وهكذا الجواب في صورة التساوي لانه لو في اثبات المقدمة الممنوعة ولو امتنع طرف ولم يجب الطرف
الآخر لكان جائز الارتفاع وقد فرضنا انه كان من نقيضان ومع فيلزم ارتفاع النقيضين وان منع
فيلزم جواز ارتفاعهما وهو ليس بصحيح وان اورد بصورة التنقيض فالقول هذا يرد على مسئلة التساوي لا اجتماع ٢ ص
لاستلزامه النقيضين وارتفاعهما وهو كذلك فان الممكن يستحيل ان يبقى على التساوي بل لا بد من ترجيح احد
طرفيه في نفس الامر ولان مكان امر اعتباري يعرض في العقل فان العقل اذا لاحظ ذاته مع قطع
النظر عن غيره وجده متساوي النسبة الى الطرفين وهو في نفس الامر مقترن بالمرجحات لا يقال لو يجوز
ارتفاع التساوي الذي هو مقتضى الذات بالغير فلم لا يجوز ارتفاع الرجحان الذي هو مقتضى الذات
بالغير ايضا لانا نقول ليس التساوي مقتضى الذات في الممكن ولو كان كذلك لما جاز ارتفاعه فكان مستحيلا بل
هو بالنظر الى ذاته متساوي النسبة الى الطرفين من حيث انه لا يقتضي شيئا منهما لا انه يقتضي تساويهما في نفس
الامر ثم تقتضي كونهما متساويين بالنظر الى ذاته وهذا التنقيض بان غير مرتفع اصلا فان قلت اللازم مما
ذكرت ان الممكن من حيث ذاته متساوي نسبته الى الوجود والعدم وبذلك يتم اثبات الواجب لجواز ان
ان يكون الممكن مع امر غيره علة لارتفاع المانع عن وجوده مترجحا او يجب قلت هو اثبات انه لا يكون احد
الطرفين اولى به لذاته احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك اتفق العقلاء كافة على ان

[illegible]

على ان العلة الفاعلية ضرورية في الممكن والحوادث الممكنة لا يمكن ان يوجد بعد عدم من غير ذلك فهو مباهتة
عنه ومنع لم يجعل العقلاء لفون العادم بهذا المطلب الثاني ان الممكن ما لم يجب وجوده لعلته لم يوجد اذ لو لم يجب
معها لكان اما متساوي النسبة الى الوجود والعدم فيكون حاله مع العلة كحاله بدونها وهو مع او وجوده
ممتنعا وهو خلف او اولى بغيرها لغ فتد الوجوب فلا يستحيل عدمه فليفرض معها الوجود في وقت والعدم في وقت
آخر فاختصاص الوقتين بالوجود وان لم يكن لمرجح لم يوجد في الوقت الآخر فلزم ترجيح احد المتساويين
على الآخر بلا سبب ضرورة ان الاولوية اي اصل من العلة متحققة في كلا الوقتين فالوقتان متساويان
فيها وان كان لمرجح لم يوجد في الوقت الآخر لم يكن الاولوية الناشئة للوقتين كافية في الوقوع والغرض
خلافه وبوجه آخر لو لم يجب وجوده لكان وجوده اما مساويا بالعدم او مرجوحا او راجحا وعلى الاول
والثاني يلزم ترجيح المساوي والمرجوح وعلى الثالث فذلك الرجحان اما ناشيء من العلة التامة
اذ منع فقد جزء منها كان العدم اولى لتحقق علته وان على العلة التامة فاذا كان اختصاص الوقت بالوجود
لا لمرجح لم يوجد في الوقت الآخر يلزم ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا سبب وان كان لمرجح لم يوجد
في الآخر لم يكن العلة التامة علة تامة فقد ثبت بهذين الوجهين ان الوجوب بالعلة يلزم
وجود الممكن وهذا الوجوب يسمى بالوجوب السابق وجهين انه تقدم الى دعوى الفردية وحكم العقل به
بانه وجب فوجد ويلزمه بشرط الوجود وجوب آخر يسمى بالوجوب اللاحق هذا ما تقرر عليه كلام المحقق
قدس سره في كتبه الثلاث بعد تمهيد ما قيل في غير ذكرهم في هذا المطلب واول يرد على التقرير بان انه
على تقدير الاولوية لا يلزم امكان وجوده في وقت وعدمه في وقت آخر بل اللازم منه امكان عدمه
ولو في وقت الوجود بان يرتفع الوجود في نفس ذلك الوقت ويتصف بالعدم بدل اتصافه بالوجود ومن
ولا شك ان في امكان العدم في وقت الوجوب وان المستحيل انما هو بشرط الوجود كما تقدم في الشروط
الثلاثة فان الممكن ما يجوز عدمه في الحال ولا يكون يلزم ان يجوز عدمه على انه وجه فرض الا بعد ان الارتفاع ممكن

فلا يلزم

لا يجوز ان يعدم تارة ويوجد اخرى لاستلزامه التخلف وهو تحقق مع فرض عدمه على ما بينه في موضعه
من امكان عدم الممكن في وقت ووجوده في وقت اخر ولما توهم ان يمنع في التقرير الثاني ان يقال
فقد جزء من العلة التامة كان العدم اولى ويمنع فقط لتحقق علته وكسره بان علة العدم عدم العلة
الموجبة للوجود والمرجحة له فعلى عدم العلة الموجبة فقط لجواز ان ينتفي الموجبة ويبقى المرجحة التامة
فلا يكون العدم اولى بل جائزا وعند انتفاء جزء من العلة لا يلزم انتفاء المرجحة لجواز ان يلزم من انتفاء
الوجوب انتفاء الرجحان فانه لو امكان لو لم يجب وجوده لامكن عدمه مع اولوية وجوده فيلزم جواز
ترجيح ما دام مرجوحا وهو محال ويعلم من هذا الوجوب سبقه في المطلب الذي قبله ان الاولوية ذاتية كانت
الوجوبية
او غيرها يستلزم الوجوب كذلك ثم اورد على ما ادعوه من تقدم هذا الوجوب على وجود الممكن منافاة لما قرروا
من ان العلة التامة قد يكون بسيطا لانه اذا تقدم هذا الوجوب على وجود الممكن تقدما بالذات يكون
جزءا من العلة التامة لا محالة فلا يتحقق علة تامة بسيطة الجواب انه ان يتكلف ويقال المراد بالعلة موجب
الوجود وحيث قالوا ان علة وجود الممكن قد يكون بسيطا ارادوا به علة وجوب وجوده ومصادم
لما قررته [illegible] انا وجدت كلاما للسيد المحقق قدس سره من ان ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له
اذ الوجوب امر ثبوتي ليكون ثبوته للشيء متاخرا عن وجوده فالوجود السابق على الوجوب ان كان عين
المسبوق يلزم تقدم الشيء على نفسه وان كان غيره نقلنا الكلام اليه حتى يلزم ان يكون للشيء الواحد
وجودات غير متناهية وهو باطل على انهم قد اعترفوا بان الشيء الواحد له يكون الا وجود واحد واعلم انه
لم يذكر الشيخ الرئيس وغيره من القدماء في هذا المطلب غير ان العلة ما لم يجب صدور المعلول عنها لا يصدر
عنها والدليل الذي ذكروه انما يدل على الاضطرار دون التقدم ودعوى الضرورة في محل المنع م [illegible]
ولهذه المباحث مزيد تفصيل انما يعثر عليه في تعليقاتنا ولكن هذا اخر ما قصدت ايراده في هذه الرسالة
مع تفرق الحال وتشتت البال ووقوعي في زمان اضحى اللئيم متعاضدة والجهلة متناصرة يكتفون

يكتفون بالحصا عن الثمين ويستغنون بتراب السراب عن التروي بالشراب لكنه هو الله المرجو ان
يحق الحق بفضله ويبطل الباطل بعدله بيده الخير واليه المرجع والصلوة على نبيه وعلى آله
والسلام

تمت الرسالة الكريمة باثبات الواجب على يد مصطفى
بن ملا عبد الحليم في يوم الثلثاء في شهر ذي الحجة
في قرية قره جاي في تاريخ سنة
الف ثمانية وسبعين
من هجرة النبي صلى الله عليه
وسلم م م م
م م م م
م م م
م